

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

الاستدلال بالأنهار الكبار .

الثانية : مما يستدل به على القبلة : الأنهار الكبار غير المحدودة فكلها بخلقة الأصل تجري من مهب الشمال من يمينه المصلى إلى يسرته على انحراف قليل إلا نهرا بخراسان ونهرا بالشام عكس ذلك فهذا سمي الأول (المقلوب) والثاني (العاصي) .

وممن قال يستدل بالأنهار الكبار : صاحب الهداية و المذهب و المستوعب و المجد في شرحه و الرعايتين و الحاويين و ابن تميم وغيرهم .

ومما يستدل به أيضا على القبلة : الجبال فكل جبل له وجه متوجه إلى القبلة يعرفه أهله ومن مر به قال في الفروع : وذلك ضعيف ولهذا لم يذكره جماعة .

ومما يستدل به أيضا على القبلة : المجرة في السماء ذكره الأصحاب فتكون ممتدة على كتف المصلى الأيسر إلى القبلة (في أول الليل) وفي آخره على الكتف الأيمن في الصيف وفي الشتاء تكون أول الليل ممتدة شرقا وغربا على الكتف الأيسر إلى نحو جهة المشرق وفي آخره على الكتف الأيمن قاله غير واحد وقال في الفروع : وهذا إنما هو في بعض الصيف .

الثالثة : يستحب أن يتعلم أدلة القبلة والوقت وقال أبو المعالي : يتوجه وجوبه وأنه يحتمل عكسه لندرته قال أبو المعالي وغيره : فإن دخل الوقت وخفيت القبلة عليه لزمه قول واحد لقصر زمنه وقال الزركشي وغيره : ويقلد لضيق الوقت لأن القبلة يجوز تركها للضرورة قال في الحاوي الصغير : ويلزمه التعلم مع سعة الوقت ومع ضيقه أربع صلوات إلى أربع جهات قال في الرعاية الصغرى : فإن أمكن التعلم في الوقت لزمه وقيل : بل يصلي أربع صلوات إلى أربع جهات